

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠١٨

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة  
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة  
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة  
للمواصفات والجودة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
القياسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
والقرارات المكمله له ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠١٨ ؛  
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة  
رقم (٣٢٠) المنعقد بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٨ ؛  
وعلى كتاب الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة المؤرخ ١٥/٥/٢٠١٨ ؛

قرر:

( مادة أولى )

يلغى القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه .

478/2018

الوقائع المصرية - العدد ١٤١ في ٢٣ يونية سنة ٢٠١٨ ١٥

( مادة ثانية )

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيمياوية والمقاييس المدرجة بهذا القرار بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية ، وهي :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٨١٥٤	وضع المعايير البيئية لإجازة منتجات الأدوات الصحية .
٢	١-٩٥٨	المواسير الخرسانية المسلحة بدون ضغوط داخلية . الجزء الأول : الاشتراطات العامة .
٣	٤٩٠٠	المنظفات الصناعية غير السائلة (مسايق الغسيل) .
٤	٨١٦٥	أدوات الكتابة والتحديد (التلوين) خصائص أغشية الأقلام لتقليل خطر الاختناق .
٥	٨١٧٦	ممارسة مهنة صيانة وإصلاح أجهزة التبريد والتكييف .
٦	٨١٧٧	ممارسة مهنة خراط معادن .
٧	٨١٧٨	ممارسة مهنة لحام .

( مادة ثالثة )

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها اثنا عشر شهراً بالنسبة للبند رقم (٣) والمدرج بهذا القرار ومهلة ستة أشهر لباقي البنود من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

478

( مادة رابعة )

ترفع المواصفات الواردة بالجدول التالي من القرارات الوزارية الملزمة لها :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٦٠٦٤	اختبار إطارات الموتوسيكلات .
٢	١-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج ١ : اختبار طرق اختبار المساحات المطلية بالمينا من الأدوات .
٣	٢-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج ٢ : إنتاج عينات الاختبار من ألواح الصلب .

تم رفع الالتزام طبقاً  
للقرار رقم  
٤٧٨ / ٢٠١٨

١٦ الوقائع المصرية - العدد ١٤١ فى ٢٣ يونية سنة ٢٠١٨

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
٤	٣-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج٣ : إنتاج عينات الاختبار من الحديد الزهر .
٥	٤-٢٣٤	الطرق القياسية لاختبارات طلاء المينا . ج٤ : إنتاج عينات الاختبار من الألومنيوم .
٦	١-٥٠٤٩	مركبات الطرق - نظم وقود الغاز الطبيعى المضغوط . ج١ : متطلبات الأمان .

( مادة خامسة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٧/٥/٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

مهندس/ طارق قابيل